رواية عروة انها سقطت في الابواء وفي رواية عنه في مكان يقال
له الصلصل وفيه ان القلادة استعارتها عائشة من اسماء رضي
الله عنهما وفيها انسلت القلادة من عنقها وفيها ان النبي صلى
الله عليه وسلم ارسل رجلين يلتمسانها فوجداها وحضرت الصلوة
فلم يدريا كيف يصنعان وفي رواية ارسل صلى الله عليه وسلم
ناسا وعين في رواية منهم اسيد بن حضير وفيها ان الذين
ارسلوا حضرتهم الصلاة فصلوا على غير وضوء قال ابن عبد البر
ليس اختلاف النقلة في العقد ولا في القلادة ولا في الموضع الذي
سقط ذلك فيه لعائشة رضي الله تعالى عنها ولا في كونها لعائشة
او لاسماء رضي الله تعالى عنهما ما يقدح في الحديث ولا يوهنه لان
المعنى المراد من الحديث والمقصود به هو نزول اية التيمم ولم
يختلفوا في ذلك **قلت** وكلامه يشعر بتعذر الجمع بين الروايتين
وليس كذلك بل الجمع بينهما ممكن بالتعبير عن القلادة بالعقد
وبان اضافتها الى اسماء رضي الله تعالى عنهما اضافة ملك والى عائشة
رضي الله تعالى عنها اضافة يد وبان انسلالها كان بسبب انقطاعها
وبان الارسال في طلبها كان في ابتداء الحال ووجدانها كان في اخر
بعد ان بعثوا البعير واتفق له ان الذين ذهبوا في طلبها لم
الذين وجدوها فلا بعد فيه ايضا لاحتمال ان يكون وجدانهم
اياها بعد رجوعهم واذا تقرر ذلك كانت القصة واحدة
وليس فيها مخالفة الا ان في رواية عروة زيادة على ما في
رواية القسم من ذكر بعث المبعوثين في طلبها بغير وضوء
ولا اختلاف ولا تعارض ومن الاحاديث التي رواها بعض
الرواة بالمعنى الذي وقع له فحصل من ذلك الغلط لبعض

الفقها

الفقهاء بسببه ما رواه العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج الحديث ورواه
عنه سفين بن عيينة واسمعيل بن جعفر وروح بن القاسم
وعبد العزيز الدراوردي وطائفة من اصحابه وهكذا رواه
عنه شعبة في رواية حفاظ اصحابه وجمهورهم وانفرد وهب
بن جرير عن شعبة بلفظ لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة
الكتاب حتى زعم بعضهم ان هذه الرواية مفسرة للخداج الذي
في الحديث وانه عدم الاجزاء وهذا لا يتاتى له الا لو كان مخرج
الحديث مختلفا فاما والسند واحد متحد فلا ريب في انه حديث
واحد اختلف لفظه فتكون رواية وهب بن جرير شاذة
بالنسبة الى الفاظ بقية الرواة لاتفاقهم دونه على اللفظ
الاول لانه يبعد كل البعد ان يكون ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه سمعه باللفظين ثم نقل عنه ذلك فلم يذكر العلاء لاحد
من رواته على كثرتهم الا لشعبة فانه لم يذكر شعبة لاحد
من رواته على كثرتهم الا لوهب بن جرير ومن ذلك حديث
الواهبة نفسها فان مداره على ابي حازم عن سهل بن سعد
رضي الله تعالى عنه واختلف الرواة على ابي حازم فقال مالك
وجماعة معه زوجتكها وقال ابن عيينة انكحتكها وقال
ابن ابي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن ملكتكها وقال الثوري
امكتكها وقال ابو غسان امكناكها واكثر هذه الروايات في
الصحيحين فمن البعيد جدا ان يكون سهل بن سعد رضي الله
تعالى عنه شهد هذه القصة من اولها الى اخرها مرارا عديدة

كثرتهم

Copyright © King Saud University